مملكة البحرين
Kingdom of Bahrain

مفوضية
حقوق السجناء والمحتجزين
Prisoners & Detainees Rights Commission

تقرير رقم 27

بشأن زيارة مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين غير المعلنة لمركز اصلاح وتأهيل النزلاء صغار السن بالحوض الجاف

15 يناير 2025م

المحتويات

المقدمة..... 2

القسم الأول:

الخلفية والمنهجية..... 3

القسم الثاني:

المعلومات والإحصائيات الأساسية.....5

القسم الثالث:

المعاملة الإنسانية والتحقق من ظروف المكان..... 8

القسم الرابع:

الحقوق و الضمانات.....16

القسم الخامس:

الرعاية الصحية..... 20

القسم السادس:

التوصيات.....23

القسم السابع:

الملاحق:

ملحق (1) المرجعيات.....25

ملحق (2): المبادئ والمعايير.....26

ملحق (3): رد مركز إصلاح وتأهيل النزلاء صغار السن بالحوض الجاف.....27

المقدمة

في إطار تنفيذ مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين لمهامها، وما تبذله من جهد من أجل دعم تعزيز حقوق الإنسان في السجون وأماكن الحبس الاحتياطي والاحتجاز وغيرها من الأماكن التي من الممكن أن يتم فيها احتجاز الأشخاص كالمستشفيات والمصحات النفسية، وذلك من خلال التحقق من أوضاع القاطنين في تلك الأماكن والمعاملة التي يتلقونها، وفي ضوء اختصاصاتها وصلاحياتها المنصوص عليها في المرسوم رقم (61) لسنة 2013م، قررت المفوضية القيام بزيارة تفتيشية غير مخطر عنها مسبقاً (غير معلنة) إلى مركز إصلاح وتأهيل النزلاء صغار السن بالحوض الجاف، يوم الأربعاء الموافق 15 يناير 2025م، وهي الزيارة التفتيشية الشاملة الأولى للمركز المذكور، علماً بأن المفوضية سبق وأن قامت بأكثر من زيارة إلى مركز الحوض الجاف للحبس الاحتياطي، ولمركز إصلاح وتأهيل النزلاء بجو، وجاءت الزيارة الحالية بغرض الإطلاع على حالة المكان والمعاملة التي يتلقاها النزلاء والمحبوسين احتياطيا فيه والظروف المعيشية والرعاية الصحية المقدمة لهم، والضمانات والحقوق القانونية التي يتمتعون بها، وذلك بحسب المبادئ والمعايير والمؤشرات التي اعتمدتها المفوضية في أعمالها، ومن خلال الخطوات الإجرائية والمهنية المتبعة في مثل هذه الزيارات، والتي تتضمن: تسجيل فريق المفوضية لملاحظاته أثناء زيارته للمكان، ومن ثم إصدار توصيات تسهم في تعزيز واحترام حقوق الإنسان والالتزام بها، مع الأخذ في الاعتبار مؤشرات التفتيش وفقاً للمبادئ والمعايير الدولية، وتجدر الإشارة كذلك إلى أن هذه الزيارة تمت بالتعاون مع الأمانة العامة للتظلمات والتي دشنت في ديسمبر 2024م شعبة إدارية جديدة، تختص بتلقي التظلمات من قبل الأطفال الذين يندرجون ضمن الفئة العمرية (١٥-١٨ سنة) والموجودين في مركز إصلاح وتأهيل النزلاء أو في مركز الحبس الاحتياطي أو في غيرها من مراكز الاحتجاز، وذلك في إطار الاختصاص المحدد لأمانة التظلمات بحسب المرسوم رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٢م والمعدل بالمرسوم رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٣م.

القسم الأول: الخلفية والمنهجية

تختص مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين بإجراء زيارات تفتيشية شاملة سواءً كانت مخطر عنها مسبقًا (معلنة)، أو غير مخطر عنها مسبقًا (غير معلنة) للسجون ومراكز الحبس الاحتياطي ومراكز الاحتجاز ومراكز الرعاية الأخرى، وتقوم المفوضية خلال هذه الزيارات بالاطلاع على أوضاع هذه الأماكن ومعاملة النزلاء فيها، والاستماع إلى إفاداتهم وما يبدونه من ملاحظات أو شكاوى، **بالإضافة إلى قيام فرق عمل المفوضية بجمع المعلومات اللازمة من خلال منهجية محددة شملت:**

أ –مقابلة المحبوسين احتياطيا في المكان:

قام أعضاء المفوضية بمقابلة عينة عشوائية من المحبوسين احتياطيا الموجودين في المركز، وتم تدوين أقوالهم حسب المعايير المتبعة، وأقوال من قاموا بإبداء رأي معين أو ملاحظة لأعضاء المفوضية أثناء تنقلهم في المكان.

وتمت اللقاءات مع المحبوسين احتياطيا بشكل مستقل تماما، في مكان توافرت فيها الخصوصية، حيث قام فريق الزيارة بتعريفهم بأنفسهم واختصاصاتهم، وبالغرض من هذه المقابلات والتأكيد لهم أنها تجري في خصوصية وسرية، وتم الاستماع باهتمام ودقة لكل ما أبدوه من ملاحظات، وتم تسجيل جميع الإجابات والملاحظات التي أدلوا بها.

ب –سؤال إدارة المكان:

اجتمع فريق المفوضية مع مسئولين من إدارة المركز حيث قدموا عرضاً عن حالة المكان والإجراءات والخدمات التي يقدمها المكان، وأهم البيانات والأرقام والإحصائيات المتعلقة بالموجودين فيه، بالإضافة إلى الطاقم الإداري المشرف، وتم التعرف بالتفصيل على أهم المشاريع والبرامج التي جرى أو يجري تنفيذها في المكان، كما تواصلت الاجتماعات مع إدارة المكان بعد المعاينة، وتم فيها توجيه الأسئلة والاستفسارات بشأن ما ورد من ملاحظات ممن تمت مقابلتهم أو ما كشفه فريق الزيارة من ملاحظات أثناء المعاينة المباشرة للمكان وآلية العمل المتبعة فيه.

ج. الاطلاع على الوثائق والمستندات:

قام فريق الزيارة بالاطلاع على الوثائق والمستندات التي لها صلة بالمبادئ والمعايير التي يجرى تفتيش المكان بناءً عليها، مثل مستندات إيداع المحتجزين للتحقق من قانونية الإيداع، وكذلك المستندات الإدارية التي تبين أعداد المحبوسين احتياطيا بشكل تفصيلي وسبب ومدة الإيداع وتوزيعهم على المكان، كما تم الاطلاع على المستندات المتعلقة بأعمال الصيانة والأمن والسلامة، وتوريد الطعام والمستندات الخاصة بالرعاية الطبية.

د –المعاينة المباشرة:

تمت المعاينة المباشرة تبعاً لخطة عمل منظمة، تضمنت: تقسيم المهام، وتحديد جميع الموضوعات والمؤشرات التي جرى التفتيش عليها، والتي شملت: معاينة حالة المكان، وصف المكان، ملاحظة طريقة التفاعل بين طاقم المكان مع المحبوسين احتياطيا والعكس.

تم تسجيل جميع الملاحظات وأخذها بالاعتبار والتحقق منها، وشملت نوعين من الملاحظات:

1. ملاحظات اكتشفها وتبينها فريق الزيارة.
2. ملاحظات من أقوال المحبوسين احتياطيا والطاقم.

وفي كلتا الحالتين قام فريق الزيارة بالتحقق مرة ثانية من هذه الملاحظات، مع إدارة المكان والمحتجزين إذا تطلبت الحاجة ذلك.

القسم الثاني: المعلومات والإحصائيات الأساسية

أولاً: وصف المركز ونظامه الإداري:

تم في عام 2015م تخصيص مبنى في مركز الحبس الاحتياطي للرجال بالحوض الجاف، لإيداع النزلاء من صغار السن من الفئتين العمريتين (15-18) و(18-21)، وكذلك إيداع المحبوسين احتياطيا من صغار السن من الفئة العمرية (15-18) وقد جاء هذا الإجراء ضمن السياسة الممنهجة التي اتبعتها مملكة البحرين، ممثلةً في وزارة الداخلية لتعزيز احترام حقوق الإنسان في مراكز الإصلاح والتأهيل والحبس الاحتياطي، وبما يضمن فصل الفئات العمرية الصغيرة في السن عن باقي فئات النزلاء الأكبر سناً مع إيجاد وسائل لمعاملتهم بشكل يلبي احتياجاتهم المختلفة، وكانت الأمانة العامة للتظلمات قد قدمت في تقريرها عن أول زيارة قامت بها لمركز إصلاح وتأهيل النزلاء في جو، في سبتمبر 2013م، توصيةً بهذا المضمون، أعلنت وزارة الداخلية الأخذ بها في حينه وتنفيذها.

- وشملت الزيارة الحالية تفقد المبنى (17) وهو المخصص لصغار السن، وبلغ عددهم وقت الزيارة (42) شخصاً (نزيل ومحبوس احتاطي).
- المبنى يتكون من طابقين: الطابق الأول يوجد به المحبوسين احتياطيا ممن تتراوح أعمارهم من (15-18) سنة، أما الطابق الثاني فهو مخصص للنزلاء الذين تتراوح أعمارهم من (18-21) سنة.
- السعة الاستيعابية الافتراضية الكلية للمبنى فتبلغ (196) شخصاً.
- المبنى به عدة مرافق وهي: (مكتب استقبال- غرفة تلفاز- مكتبة- غرفة اتصال- غرفة طعام – منطقة خدمات- مصلى- منطقة غسل الملابس- عيادة- ساحة خارجية للتشمس).
- توجد عيادة صحية في مبنى منفصل توفر الخدمات الطبية للنزلاء والمحبوسين احتياطيا.

إجراءات الإيداع بالمركز: أفادت إدارة المكان أن إجراءات الإيداع فيه تتضمن الآتي:

أولاً: قبل التسلم يتم إجراء فحوصات طبية للمحبوس احتياطيا في عيادة الأمن العام.

ثانياً: تسليم المحبوس العهدة وهي عبارة عن: لحاف، وسادة، البدلة الرسمية (عدد بدلة واحدة).

ثالثاً: يتم نقلهم وتوزيعهم في المبنى حسب التصنيف الصحيح.

رابعاً: تمكينهم من شراء الملابس من المتجر.

خامساً: تمكين المحبوس احتياطيا من الاتصال مع ذويه هاتفياً.

سادساً: في حال تسلم المحبوس احتياطيا في بداية العام الدراسي يتم سؤاله عن رغبته في مواصلة تعليمه وفي حال الموافق يتم تسجيله على نظام المنازل.

سابعاً: مدة التشمس، ساعتين صباحاً وساعتين مساءً.

ثانياً: أهم الإحصائيات (*تم رصدها يوم الزيارة 15-1-2025م*):

يتضمن هذا القسم الأرقام والإحصائيات الخاصة بمبنى صغار السن في مركز الحوض الجاف، والعدد الفعلي للمحبوسين احتياطيا فقط، ونسبة الإشغال، وكذلك تصنيف صغار السن بحسب الجنسية، والفئة العمرية، بجانب إحصائية عن القوة البشرية العاملة في المركز، **وذلك كما هو موضح في الجداول الآتية:**

الطاقة الاستيعابية	العدد الفعلي الموجود	نسبة الإشغال
196	22	11% تقريباً

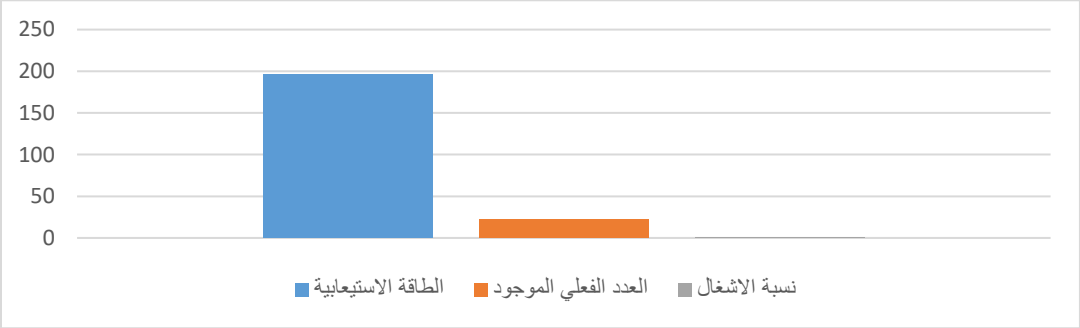

عدد المحبوسين احتياطيا بحسب الجنسية	
بحريني	غير بحريني
22	0

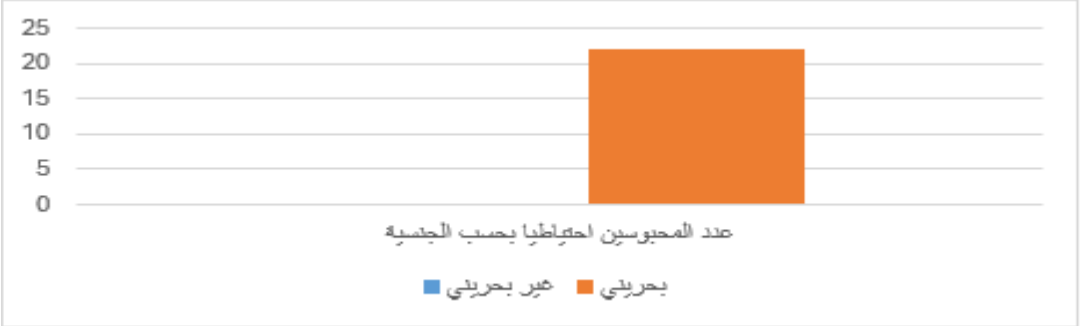

عدد المحبوسين احتياطيا بحسب الفئة العمرية	
15-18 سنة	18-21 سنة
22	0

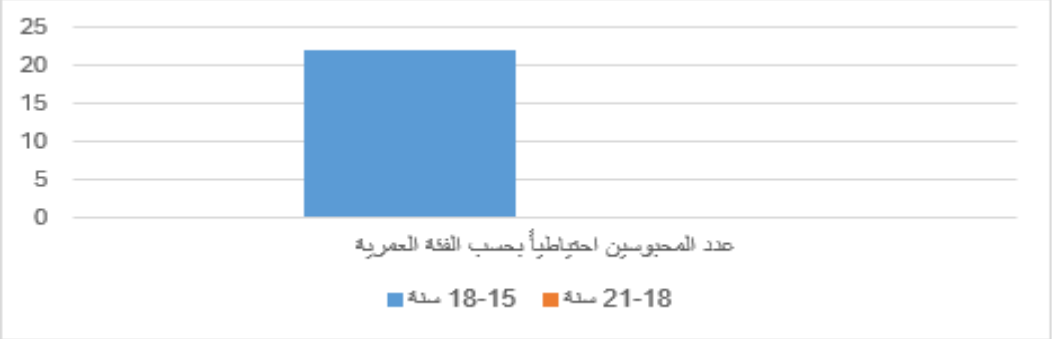

القوة البشرية لكادر المركز (*)		
ضباط	ضباط صف	مدنيون
2	49	3

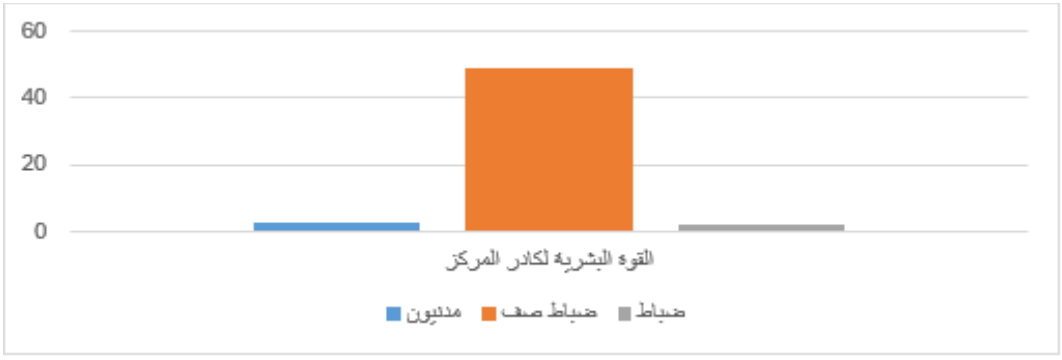

(*) يقتصر العدد المذكور على من يتعاملون مباشرة مع صغار السن بخلاف من يعملون في الحراسات والخدمات المساندة الأخرى.

القسم الثالث: المعاملة الإنسانية والتحقق من ظروف المكان

تبين لفريق المفوضية أن المحبوسين احتياطيا يُعاملون بالاحترام الواجب لكرامتهم من قبل موظفي المركز، وتبين كذلك أن إجراءات وجودهم تتم وفقا للوائح المعتمدة، وتبين أيضا أنه لا يوجد تمييز بين المحبوسين احتياطيا بسبب العرق أو اللون أو اللغة أو الدين أو أي محددات تمييزية سلبية أخرى، ويتم احترام الشعائر الدينية لهم كافة، مع تمكنهم من الالتقاء بالوعاظ أو رجال الدين بشكل دوري، ويُسمح لهم بأداء الصلوات والشعائر الجماعية مع الالتزام باللوائح والتوجيهات القانونية والإدارية المنظمة، كما شاهد فريق المفوضية أثناء الزيارة وجود نسخ من القرآن الكريم وبعض الكتب الدينية مع بعض المحبوسين احتياطيا.

وبالنسبة لتعامل كادر المكان مع المحبوسين احتياطيا فقد أفاد بعضهم بأن الموظفين يعاملونهم معاملة حسنة، غير أنه لا يوجد أخصائي اجتماعي في المركز لكي يتم عرض المحبوسين احتياطيا عليه فور إيداعهم لبث الثقة في نفوسهم ومساعدتهم في حل مشاكلهم الاجتماعية والنفسية، وكذلك لا توجد آلية لتقييم مدى إحساس المحبوسين احتياطيا بالأمان في مختلف أماكن ومباني ومرافق المركز.

من جهة ثانية فإنه توجد آلية لتسلم أمانات كل محبوس احتياطيا والحفاظ عليها وإعادة تسليمه إياها عند إطلاق سراحه أو عند نقله إلى مركز إصلاح وتأهيل الرجال بجو، أما فيما يتعلق بعدد المحبوسين احتياطيا ومدى تناسبه مع السعة الاستيعابية في المركز، فقد تبين عدم وجود اكتظاظ كلي في المركز حيث إن نسبة الإشغال يوم الزيارة بلغت حوالي 11%، غير أن بعض الغرف حوت ما بين 7 إلى 8 محبوس احتياطي داخل كل غرفة بما لا يتناسب مع مساحتها ويسبب نوعا من الاكتظاظ الجزئي فيها، رغم وجود غرف أخرى فارغة تماما يمكن نقل بعض المحبوسين احتياطيا للإقامة فيها، كذلك تبين لفريق المفوضية عدم وجود محبوسين احتياطيا من ذوي الاحتياجات الخاصة أثناء الزيارة، أما فيما يتعلق بالفصل بين المحبوسين احتياطيا وفق معايير معينة، فقد تبين أنه لا يتم فصلهم بحسب نوعية الجرائم المتهمين فيها، وبررت الإدارة ذلك بأن وجودهم مؤقت في المكان، وإنما يتم وضعهم في نفس الغرف والعنابر بحسب الفئات العمرية المتقاربة، ولوحظ وجود محبوس احتياطيا بالمركز يعاني من مرض مزمن (القلب).

وبالنسبة لمؤشرات السلامة وإدارة المخاطر فقد لاحظ فريق المفوضية أن موظفي المركز لديهم إدراك وفهم للاحتياجات الخاصة بالمحبوسين احتياطيا وحالاتهم العقلية والصحية، وأن الإجراءات المقرة تضمن سلامة وأمن المحبوسين احتياطيا والزوار والموظفين، غير أنه لا توجد خطط دورية ومستمرة لتقييم وإدارة للمخاطر

ومتابعة دورية لها، في المقابل يتم تحديث التدابير اللازم اتخاذها لحماية المحبوسين احتياطيا من محاولات أذى النفس.

وفي السياق ذاته تبين توافر مستلزمات وأدوات السلامة والحماية الشخصية لكوادر المركز في حالة استخدام القوة القانونية، وفي هذا الإطار أكدت إفادات المسئولين في إدارة المركز أن استخدام القوة القانونية بدرجاتها المتعددة والمتدرجة في الحالات التي تستدعي ذلك يتوافق مع أحكام القانون والقواعد المنظمة، كما يحصل بعض الموظفين وليس الكل على تدريب نظري وعملي على كيفية استخدام القوة في حالات الضرورة لدرء المخاطر، ويتم اجراء فحوصات طبية على المحبوسين احتياطيا أو على الكادر بعد استخدام القوة القانونية للتحقق من عدم وجود إصابات أو مخاطر صحية تهدد سلامتهم، كما يتم توثيق استخدام القوة القانونية في المكان ضمن السجل الشخصي للمحبوس احتياطيا في حال ارتباطه أو تعرضه لأعمال تؤدي إلى استخدام القوة، كما يتم تقييد النزيل المحبوس احتياطيا تبعاً لتقييم المخاطر وليس بشكل عشوائي وتؤخذ الحالة الصحية للمحبوس احتياطيا في الاعتبار قبل تقييده، و بما لا يمثل خطراً على حياته، كما تكون أدوات القيد غير مهينة أو مؤلمة، ويتم رفعها بعد زوال الخطر فوراً، وفي كل الأحوال لا يتم استخدام القيد المعدني لمدة تتجاوز سبعة أيام، من جهة أخرى فإن الموظفين الذين على احتكاك مباشر بالمحبوسين احتياطيا لا يحملون سلاحاً نارياً، ولا يتم تسليم السلاح لأي موظف ما لم يكن قد تم تدريبه على استعماله، واستعمال السلاح يتطلب صدور أمر الوزير أو من يفوضه، وبشكل عام يوجد سجل لدى إدارة المركز لتوثيق استخدام القوة القانونية.

أما بالنسبة لوجود الكاميرات (CCTV) في المكان فقد تبين أن مبنى رقم (17) – محل الزيارة– مغطى ولكن ليس بشكل كامل بكاميرات المراقبة حيث يحوي كاميرات داخل الممرات والغرف وهي كاميرات تسجل الصورة فقط دون الصوت، غير أن بعض المكاتب الإدارية والقاعة المخصصة للاجتماعات والزيارات في المبنى غير مغطاة بكاميرات مراقبة، وتوجد أجهزة لكشف الدخان في العنابر والغرف، كما توجد ثلاثة أنواع لطفايات الحريق في الاستقبال بالمركز، غير أنه لا توجد أجهزة أو أجراس مناداة في متناول المحبوسين احتياطيا لاستدعاء الموظفين في حالات الطوارئ حيث يقومون بمناداة موظفي المركز عند الحاجة بشكل شفهي، وتبين وجود مخارج للطوارئ في كل عنبر لإخلاء المكان في حالات الطوارئ، غير أن تلك المخارج كانت مغلقة وقت الزيارة وبسؤال موظفي المركز عن سبب ذلك أفادوا بأن المفاتيح لدى موظف مختص

وهي لا تفتح في كل الأوقات، من جانبهم ذكر بعض المحبوسين احتياطيا أنهم لم يتدربوا على طريقة إخلاء المبنى عند الطوارئ، ولا كيفية التصرف في حالات الحريق.

وبتفحص المكان للتأكد من اشتراطات السلامة فقد تبين أن الغرف خالية مما يؤذي النفس، وأن أرضيات المكان مستوية ومناسبة، ولكن لا توجد تجهيزات في المركز لتسكين ذوي الإعاقة وتيسير وجودهم وتحركاتهم، كما يوجد صندوق اسعافات أولية مثبت على الحائط في استقبال المبنى، من جهته أفاد مسؤول الصيانة بالمبنى بأنه تجري صيانة دورية لعناصر وأدوات الأمن والسلامة.

وفي سياق متصل اهتم فريق المفوضية بتفقد حالة المكان، حيث تبين أن المبنى رقم (17) مكون من طابقين، ويوجد عنبر واحد في كل طابق، في كل عنبر (12) غرفة، وكل غرفة تحتوي على (8) أسرة حديدية من طابقين، حيث يتم إيداع المحبوسين احتياطيا الذين تتراوح أعمارهم ما بين (15–18) سنة في الطابق الأرضي، أما فيما يتعلق بتقييم مستوى النظافة في المكان فقد لاحظ فريق المفوضية أن مستوى نظافة العنابر والممرات والغرف ودورات المياه غير جيد، حيث يقوم المحبوسون احتياطيا بتنظيف المكان بأنفسهم بعد توفير أدوات التطهير (ومنها سائل معقم ومطهر) لهم من قِبل إدارة المركز، ويتم أيضا تسليم كل غرفة كيس أسود للنفايات، في حين يقوم المحبوسون احتياطيا بغسل ملابسهم وأغطية الأسرة بأنفسهم في دورات المياه وذلك لأن الغسالة الكهربائية وقت الزيارة كانت معطلة حيث وجد الفريق توفر غسالة كهربائية واحدة في كل طابق ، كما يقوم المحبوسون احتياطيا بشراء صابون غسيل الملابس من المتجر وفي حالة عدم مقدرة بعضهم على الشراء تقوم إدارة المركز بتوفيره لهم، ولوحظ كذلك قيام المحبوسون احتياطيا بنشر ملابسهم داخل الغرف الموجودين فيها، من جهة ثانية خلص فريق المفوضية في تقييمه إلى أن تصميم المبنى والغرف بداخله لم يراعى عوامل الراحة الجسدية والنفسية للمحبوسين احتياطيا كونهم من فئة صغار السن، حيث يفتقر المركز إلى مستوى الإضاءة الجيدة، بل إن الإضاءة ضعيفة، وذلك لأن النافذة الموجودة داخل كل غرفة هي نافذة صغيرة تسمح بدخول كمية محدودة جداً من ضوء الشمس نهاراً، أما ليلاً فتوجد عدة مصابيح لا تعمل في بعض الغرف ودورات المياه، بالإضافة إلى ذلك فإن التهوية الطبيعية ضعيفة بالمبنى، وقد أفاد المحبوسين احتياطيا أن درجات حرارة الغرف غير ملائمة وباردة بسبب أن المكيفات مركزية، وقد لوحظ في بعض الغرف وجود نوافذ بدون زجاج، مما يسمح بدخول الهواء

الخارجي باستمرار ويؤدي إلى تقلبات في درجة الحرارة داخل الغرفة، كما لوحظ وجود رائحة دخان سجائر في الغرف.

لاحظ فريق الزيارة أن كل غرفة تحتوي على دورة مياه بداخلها، تتكون من (مغسلة ودش استحمام ومرحاض أرضي) وبفحص هذه الدورات تبين أن الماء فيها غير ساخن وأن بعض الصنابير فيها مكسورة وتسرب الماء، وصناديق الطرد (السيفونات) تالفة كما إن بعض المصابيح لا تعمل، وبشكل عام لا توجد إجراءات صيانة دورية بالمركز وخاصة للأجهزة التالفة مثل مبردات المياه وغسالات الملابس وصنابير الماء والسخانات في دورات المياه، ورداً على هذه الملاحظات أكد مسئول الصيانة بالمركز أن تسريب الماء وكسر صنابير المياه في الحمامات وفي مبردات الماء هو أمر متعمد من جانب بعض المحبوسين احتياطيا، حيث قاموا بتخريب دورات المياه وكسر الصنابير، كما سبق وقام بعضهم بكسر لعبتي "الكيرم والبلاي ستيشن"، وأضاف بأنه تم طلب توفير غسالات عمومية وبانتظار الموافقة، وبأنه تم تبديل خزانات الشرب منذ 3 أشهر ويتم تبديل الفلتر أسبوعيا.

من جهة ثانية فإن كل محبوس احتياطيا يستلم عند دخوله المركز فراش ووسادة وشرشف وبدلة (واحدة) كعهدة، وبمعاينة غرف المحبوسين احتياطيا تبين وجود أجهزة تلفاز في بعضها ولا توجد في البعض الأخر بخلاف غرف النزلاء التي تبين أنها تحوي جهاز تلفاز في كل غرفة ، بجانب ذلك توجد ثلاجة لحفظ الأطعمة في كل طابق.

وفي السياق ذاته عاين فريق المفوضية الساحة الخارجية وتبين بأنها تحتوي على كاميرات للمراقبة الأمنية، ولا تحتوي على أدوات غير آمنة أو قد يشكل استخدمها خطراً على المحبوسين احتياطيا، كما يوجد في الساحة ملعب لكرة القدم، وشبكة للكرة الطائرة.

أما فيما يخص مؤشرات معيار العناية بالمحبوسين احتياطيا فقد تبين لفريق المفوضية أن البرنامج اليومي في المركز يبدأ في الساعة 6:30 صباحاً ، بحيث يتم أولاً توزيع وجبات الإفطار على المحبوسين احتياطيا، بعدها يبدأ البرنامج الترفيهي الصباحي من الساعة 11:00 صباحاً وذلك على فترتين، أما البرنامج المسائي فيستمر من الساعة 2:00 ظهراً وحتى الساعة 5:00 مساءً وعلى فترتين، من جانبهم أفاد بعض المحبوسين احتياطيا أنه لا يوجد برنامج ترفيهي في المركز وانما يتم فقط إخراجهم للساحة الخارجية صباحاً ومساءً

على فترتين لمدة ساعتين، وتكون أغلب البرامج المطبقة في الساحة هي تمارين شخصية ولا يتم تسليمهم أية أدوات تساعدهم على أداء أنشطة متنوعة في الساحة، لكن بإمكانهم مشاهدة التلفاز في بعض الأحيان. وفيما يتعلق بالتغذية المقدمة للمحبوسين احتياطيا، فقد أفادوا بأن وجبة الإفطار يتم تسليمها الساعة 7:00 صباحاً إلا أنه أحياناً يتم تسليمها في وقت متأخر عن ذلك، وقالوا إن أغلب الوجبات المستلمة تكون باردة وجودة الطعام غير جيدة، وأعرب بعضهم عن رغبته في تغييرها مع مراعاة التنوع في الأطعمة، كما أفادوا أنه يتم تقديم وجبات خاصة صحية عند الطلب، في حين تبين لفريق الزيارة وجود تنوع في القيمة الغذائية وأن جودة الطعام جيدة، أما بالنسبة للحصول على مياه الشرب فإنه توجد مبردات للمياه في كل عنبر بعضها يحتاج للصيانة، ويتمكن المحبوسون احتياطيا من تعبئة قوارير المياه للشرب حتى الساعة العاشرة ليلاً.

وفي ملاحظة ذات صلة فقد تبين لفريق المفوضية بأن عددا من المحبوسين احتياطياً قاموا بالإضراب عن الطعام بتاريخ 2025/1/12م وذلك بسبب اعتراضهم على إجراء المحاكمات عبر تقنية الاتصال المرئي، إلا أنهم قاموا بفك الإضراب بتاريخ 2025/1/14م، وبسؤال إدارة المركز عن الإجراءات المتخذة في مثل تلك الحالات، أفادت بأنه يتم في البداية معرفة أسباب الإضراب ومحاولة حلها قدر المستطاع، وفي حال رفض المحبوس احتياطياً فك الإضراب رغم تقديم المساعدة والنصح والإرشاد له يتم عرضه كل ساعتين على طبيب العيادة كما يتم السماح له بالشراء من المتجر، واذا مضى 24 ساعة على الإضراب ولم يتم فكه، يتم إخطار النيابة العامة من خلال رفع بلاغ بذلك من المركز.

وبالانتقال إلى المتجر الموجود في المركز فقد تبين بأن جميع المنتجات يتم توفيرها من سوق الأمن العام والتسعيرات تكون تابعة لهم، ولوحظ تنوع في المنتجات وتوافر جميع المستلزمات الضرورية ومنها الملابس وأدوات النظافة والطعام والشراب، كما لوحظ بأن الأسعار متفاوتة، أما آلية الشراء من المتجر فهي أن يتم احضار عدد ثلاثة محبوسين احتياطيا في كل مرة برفقة أحد أعضاء الشرطة ويتم استخدام البطاقة للدفع، كما تبين بأنه ليست جميع المنتجات مسموح بيعها للمحبوسين احتياطيا عكس النزلاء ومنها مثلاً (القهوة، الشاي، علب السجائر، الحليب)، من جانبهم أفاد المحبوسون احتياطيا بأنه لا يُسمح لهم بإدخال الملابس من الخارج وإنما يتم تمكينهم من الذهاب للمتجر مرة واحدة في الأسبوع لشراء الملابس وحاجيات أخرى إلا أن أسعار الملابس في المتجر – برأيهم– مرتفعة جدا، بالإضافة إلى عدم تنوع المنتجات في المتجر

ومنها الملابس، الأمر الذي يجعل العديد منهم يحجم عن شراءها، ويضطرهم لارتداء ملابس مستعملة كانت مملوكة لمحبوسين آخرين سابقين تم الافراج عنهم.

أما فيما يتعلق بآلية الزيارة للمحبوسين احتياطيا ، فقد تبين للفريق انه يتم تمكين المحبوسين احتياطيا من إجراء الاتصالات المرئية فقط، ومن دون تحديد الأشخاص الراغبين بالتواصل معهم، ولكنهم لا يتلقون زيارات حقيقية مباشرة، بسبب احتراق مبنى الزيارات وعدم وجود مكان بديل لاستقبال ذوي المحبوسين احتياطيا، في حين أن الأمر مختلف بالنسبة للنزلاء حيث يتم استغلال قاعة صغيرة متعددة الاستخدامات (كصالة لتناول الطعام، عمل المحاضرات، تقديم الامتحانات او عمل البرامج الترفيهية..) غير انها صغيرة ولا تتسع لعدد كبير بالإضافة انها غير مزودة بكاميرات المراقبة الأمنية، حيث ان هذا الوضع يعتبر مؤقت بحسب إفادة القائمين على المركز وبمتابعة فريق المفوضية لموعد افتتاح مبنى الزيارات، فقد تمت إفادتنا بانه تم افتتاح مبنى الزيارات المشترك بين مركز الحبس الاحتياطي ومركز صغار السن بالحوض الجاف بتاريخ 2025/2/2.

أما فيما يتعلق بإجراء الاتصالات فقد تبين وجود غرفة اتصالات بالطابق الأول في المبنى، تحوي على (3) كبائن متفرقة للاتصال، وأفاد بعض المحبوسين احتياطيا أن وقت الاتصال هو (40) دقيقة أسبوعياً وأنه برأيهم وقت غير كاف.

وتحقق فريق المفوضية كذلك من مؤشرات معيار مرافقة المحبوسين احتياطيا ونقلهم، حيث أفادوا بأنه لا يتم إخبارهم بشكل صحيح عن وجهة النقل، وتبين في السياق ذاته أنه يتم تمكينهم من الاتصال بالمحامي إن وجد، ويتم تقييدهم أثناء النقل كما إن مركبات النقل مريحة.

وفي سياق آخر تحقق فريق المفوضية من معايير أنشطة التعلم والمهارات والعمل، حيث تبين بأن جميع المحبوسين احتياطيا صغار السن يسمح لهم بطلب مواصلة التعليم بحسب نظام المنازل، ويوجد مرشد ديني بالمبنى يقوم بتسليم الافادات للراغبين في مواصلة تعليمهم في بداية كل فصل دراسي، ويتم تسليم المحبوس احتياطيا الكتب الدراسية للمراجعة الذاتية فور تسلمها من وزارة التربية والتعليم، كما يستلم جدول الامتحانات وقت تسلمه من الوزارة، ولوحظ تأخر وزارة التربية والتعليم في إرسال الكتب الدراسية وإشعار صغار السن بمواعيد الإمتحانات النهائية. كما تبين للفريق الزائر بأن المحبوسين احتياطيا ممتنعين عن مواصلة التعليم لأسباب عديدة منها صعوبة الدراسة الذاتية، وعدم توافر التخصص الذي يرغبون فيه وهو

مسار التعليم الصناعي لتعذر توفير المختبرات والأجهزة في المركز ذاته، بالإضافة الى عدم الرغبة بالدارسة بنظام المنازل لانه يعوق عودتهم لنظام الحضور الاعتيادي بعد اخلاء سبيلهم، كما لوحظ عدم وجود صفوف دراسية أو قاعات ملائمة للدراسة، وعدم وجود قرطاسية لتمكين صغار السن من المراجعة، كما إن المكتبة تخلو من الكتب والمستلزمات التعليمية، ولا يُسمح لصغار السن بإدخال كتب من الخارج.

وحول ذلك أفاد مسؤولو المركز بوجود 33 جهاز حاسوب بصدد تفعليها وتجهيز القاعات الصفية خلال المرحلة المقبلة، لكن لوحظ بأن الصف المخصص للمراجعة والامتحانات يتسع لعدد 15 شخص مع وجود شاشة عرض واحدة وسبورة بيضاء، كما تبين للفريق الزائر عدم وجود معلمين أو توافرهم خلال فترة المراجعة للامتحانات.

وفيما يتعلق بالأنشطة والمهارات فقد تبين لفريق المفوضية، عدم وجود فرص لتنمية مهارات صغار السن في المركز بسبب طبيعة البنية الخاصة بالمكان، حيث لوحظ بأن جهاز الألعاب الإلكترونية وأجهزة التلفاز قد تعرضت للتخريب، وكما أشار المحبوسون احتياطيا بأنها غير ملائمة، حيث يوجد قاعتين تحوي كل منهما على شاشة، لكنها غير مفعلة، ويوجد مكتبة فارغة تماما من الكتب والأنشطة، كما إن المساحة الخارجية غير ملائمة لأي نشاط يذكر، كما لا يوجد في المكان لوحات أو مناظر أو حتى إعلانات حول الأنشطة.

القسم الرابع: الحقوق والضمانات

فيما يتعلق بمعيار قانونية الإيداع فقد تبين لفريق المفوضية أنه يتم حفظ القرارات والأحكام القضائية التي تجيز الحبس سواءً الصادرة من النيابة العامة أو من القاضي المختص، وذلك بنظام وسجل خاص بالمركز، وقد تم الاطلاع على عينات عشوائية منها، كما تتم مراجعة السجل الشخصي لكل محبوس بشكل دوري والذي يتبين من خلاله الفترة التي قضاها، والمدة المتبقية، ومواعيد إعداد تقارير نصف المدة وفق النصوص المقررة بقانون العدالة الإصلاحية، في حين لا يوجد ثمة دليل استرشادي مكتوب يُبين للمحبوسين احتياطيا المعلومات الكافية لنظام المركز، حيث يتم بيانها شفوياً فقط من خلال أحد أفراد الشرطة غير المختصين أو المؤهلين بذلك الشأن، أو يتم شرحها خلال أحد المحبوسين احتياطيا المختارين والمسمى (بيس) وهو بدوره غير ملم بالمعلومات الكافية وغير مؤهل لذلك، كما لا توجد ثمة قواعد مكتوبة تبين حقوق وواجبات المحبوسين احتياطيا وقواعد المعاملة الخاصة بهم، لا باللغة العربية ولا باللغات الأجنبية، كما خلت جدران المبنى من أية ملصقات إرشادية بهذا الشأن، كذلك لا توجد ثمة آلية تمكن المحبوسين احتياطيا من الاطلاع على المستندات ذات الصلة بقضاياهم ولا يتم تزويدهم بنسخ منها حتى عند طلب المحبوس ذلك.

وبالنسبة لمعيار الحقوق القانونية فإنه يتم تمكين المحبوس احتياطيا من الحصول على محامٍ واستشارته إلا أن ذلك لا يكون بخصوصية تامة إذ يُشترط وجود أحد أفراد الشرطة قريباً منهم، كما يتم تمكين المحبوس احتياطيا فور وصوله للمركز من الاتصال بذويه لأخبارهم بمكان وجوده وذلك عبر اتصال هاتفي مدته ثلاث دقائق، كما يمكّن المحبوسين احتياطيا الأجانب من الاتصال بسفارتهم أو بذويهم عبر الاتصال المرئي، من جهة ثانية فإنه يتم إخطار المحبوسين احتياطيا بمواعيد جلسات التحقيق والمحاكمة ويتم الالتزام باصطحابهم إليها، كما يتم اخطارهم بالأحكام الصادرة وتزويدهم باستمارات (المعارضة والاستئناف) وتقديمها للمحكمة المختصة بالمواعيد المحددة قانوناً، وفيما يخص الجزاءات التأديبية فقد تبين لفريق المفوضية أنه من الممكن إيقاع أكثر من جزاء تأديبي على المحبوس احتياطيا عند ارتكاب بعض المخالفات مثل (الحرمان من التشمس والحرمان من الاتصال)، ويتم رفع المخالفة المرتكبة إلى الضابط المختص والذي يقوم بدوره بدراسة المخالفة ثم تحديد الجزاء المناسب لها، ثم يتم إحالة المخالفة والجزاء المستحق عليها للباحث القانوني المختص بالمركز لدراسة المخالفة وما يترتب عليها من جزاء تمهيدا لتنفيذ الجزاء بعد التثبت من مناسبة المخالفة للجزاء المراد إيقاعه على المحبوس احتياطيا، وفي بعض الأحيان تتم تسوية المنازعات والمخالفات التأديبية ولكن لا توجد آلية واضحة بهذا الشأن، وفي سياق متصل لم يشاهد

فريق الزيارة وجود أدوات تُستخدم في تقييد الحرية كجزاء لمخالفة مرتكبة، ويكون تقييد سبل الاتصال الأسري محدد بفترة زمنية لا تتجاوز سبعة أيام كحد أقصى، كما لا يتم توقيع جزاء الحبس الانفرادي على فئة من المحبوسين احتياطيا ممن قد يكون لديهم مشكلات صحية أو نفسية لأنها قد تشكل خطراً عليهم، وتكون هناك جزاءات بديلة تتناسب من حالتهم الصحية والنفسية مثل (الحرمان من الاتصال الأسري – الحرمان من التشمس – الحرمان من الوسائل الترفيهية) وكل ذلك لفترة زمنية محددة، كما توجد تدابير للتخفيف من وطأة الحبس الانفرادي أو العزل بعد حرمان المحبوس احتياطيا من الأنشطة المتاحة بالمركز (الأنشطة الترفيهية – التشمس – الاتصال الأسري) وتبين بأنه يتم أحيانا اتباع نظام العقوبات البديلة مثل حرمان النزيل من الأنشطة المذكورة سلفا بدلا من الحبس الانفرادي.

وفيما يتعلق بمراعاة الظروف الاجتماعية المحبوس احتياطيا فإنه يتم تمكينهم من تأدية واجب العزاء عند وفاة أحد أقاربهم، وذلك بعد رفع طلب بذلك الى مدير المركز وأخذ التعهد اللازم من قبل المحبوس احتياطيا ومن حضر لتسلمه.

من جهة أخرى تحقق فريق المفوضية من معيار تقديم وسائل المساعدة للمحبوسين احتياطيا الذين يعانون من صعوبة في التواصل، حيث تبين عدم وجود أي محبوس احتياطيا وقت الزيارة كان يحتاج إلى رعاية خاصة باستثناء محبوس كان يعاني من ضعف في السمع قررت إدارة المركز توفير سماعة أذن له، وبشكل عام فإن الإجراءات المقرة في المركز تتضمن توفير أدوات المساعدة لأي محبوس احتياطيا يحتاجها ويطلبها، أما على صعيد التجهيزات الجماعية فقد تبين عدم وجود أجهزة للمناداة وأجراس لاستدعاء طاقم المكان، يمكن الوصول إليها بسهولة من قبل صغار السن الذين قد يعانون من صعوبات حركية أو صعوبات في التواصل المباشر، أما فيما يتعلق بالترجمة المتاحة للمحبوسين الأجانب، فقد تبين عدم توافر مترجم متخصص أو ترجمة فورية لهؤلاء الأجانب، وأن آلية الترجمة تعتمد على الاستعانة بشرطي يجيد التحدث بلغة المحبوس احتياطيا أو النزيل الأجنبي، مما قد يؤثر على دقة وجودة التواصل أو قد لا يكفي لإيصال المعلومات أو الطلبات من وإلى المحبوس احتياطيا الأجنبي، في حين يتم السماح للمحامين باصطحاب مترجم في حال طلبهم ذلك، وأخيرا فإنه لا توجد إرشادات مكتوبة بلغة برايل للمكفوفين.

وعن معيار الشكاوى فقد تبين لفريق الزيارة أنه يتم تشجيع المحبوسين احتياطيا على حل المشكلات بشكل ودي قبل تقديم شكاوى بشكل رسمي وذلك عن طريق-أحد المحبوسين احتياطيا المختارين والمسمى بـ(بيس)،

بالتعاون مع الموظفين إذا تطلب الأمر ذلك، أما عند تقديم الشكاوى بشكل فعلي فإنه توجد استمارات خاصة ومعدة مسبقاً بمعرفة إدارة المركز لتقديم الطلبات والشكاوى من قبل المحبوسين احتياطيا، إلا أنه تبين من خلال لقاء عينة عشوائية من المحبوسين احتياطيا عدم معرفتهم بها، وكذلك فإنه المحبوسين احتياطيا ممن تمت مقابلتهم قالوا إن لديهم شعور بعدم القدرة على السؤال وطلب المساعدة في تحرير شكواهم وانهم لا يحصلون على نسخ من تلك الشكاوى، ويتم فعلياً تقديم الشكاوى والطلبات من خلال المحبوس احتياطيا المسمى بالـ (بيس) والذي بدوره ينقلها بشكل شفوي لأحد افراد الشرطة المناوبين والذي يقوم بتدوين الشكوى ومن ثم يرفعها للضابط المختص، كما تبين بأنهم يجهلون الجزاءات التأديبية السارية بالمركز، وفي حالة أن الشكوى تتعلق بالأمور الصحية، فإنها تُقدم شفوياً لأحد الموظفين، ومن ثم يتم توصيلها للعيادة الموجودة في المركز وهي بدورها تقوم بإجراءاتها.

أما التحقيق في الشكاوى فإنه يتم من جانب ضابط مسؤول وتتم مراجعة القرارات من قبل الباحث القانوني، غير أنه لا توجد معايير واضحة تثبت مدى أو درجة تأهيلهم لإجراء مثل هذا النوع من التحقيقات، ويتم التعامل مع الشكاوى ضد الموظفين ويمنع تدخل الموظفين المشكو في حقهم في مسار التحقيق، إلا أنه لم يتم تقديم نماذج لحالات حدثت في هذا الشأن، كما لا توجد آلية محددة لحماية الشاكيين من سوء معاملة الموظفين أو من غيرهم من المحبوسين احتياطيا الأخرين.

وعلى الرغم من أن الضباط أفادوا بأن الشكاوى تُعالج بسرعة، إلا أنه لم يتم تقديم نماذج لمستندات تثبت هذه الإجراءات، سواءً تم حلها مباشرة أو من خلال تقديم شرح واف وشامل للإجراءات التي ستتخذ مستقبلاً، وكذلك لا توجد آلية لتصنيف الشكاوى سواءً كانت عاجلة أم ذات أولوية، كما لم يتبين وجود ما يدل على إمكانية تقديم طلبات أو شكاوى دون رقابة إلى الإدارة العليا للمركز أو للسلطة القضائية أو لأي سلطة مختصة قانوناً إلا من خلال ضابط مسؤول وهو الذي يقيم الموافقة عليها من عدمها، في حين تتاح إتاحة فرصة تقديم شكاوى إلى مفتش السجون خلال جولته التفتيشية والتحدث معه بحرية وسرية، وفي كل الأحوال لا يوجد ضغط على الشاكين من أجل دفعهم إلى سحب شكواهم.

وفي سياق متصل لم يتبين لفريق المفوضية وجود آلية للبت في الشكاوى واتخاذ القرارات المتعلقة بها في مواعيد محددة، كما لا توجد آلية لإبلاغ صاحب الشكوى بنتائج فحص الشكوى، أو بتسلمه لهذه النتائج بشكل محدد، أو بإمكانية التظلم من الاجراء المتخذ بشأنها في مواعيد محددة، كذلك لم يتم تقديم نماذج

توضح كيفية تواصل المحبوسين احتياطيا مع الأمانة العامة للتظلمات أو الجهات المعنية الأخرى، حيث لا توجد صناديق شكاوى للأمانة العامة للتظلمات أو لغيرها من مؤسسات الانتصاف المستقلة الأخرى، كما لا توجد أصلاً في المبنى صناديق مخصصة فقط للشكاوى، رغم وجود صناديق أخرى يمكن استخدامها لتقديم الشكاوى ولكنها غير مناسبة، وقد أوضحت إدارة المركز أنه يتم فتح تلك الصناديق بشكل أسبوعي، وتتنوع الشكاوى الواردة منها بين طلبات الصيانة والرعاية الصحية وملاحظات متعلقة بالطعام، وأضافت إدارة المركز أنها تقوم بشكل دوري بإبلاغ السلطات القضائية ومؤسسات الرقابة المستقلة عن أي ادعاءات بالتعذيب وسوء المعاملة أو العقوبات القاسية أو المعاملة اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة، ويتم اعطاء هذه الحالات الأولوية وفق القانون، في حين تبين لفريق المفوضية عدم وجود آلية واضحة بهذا الشأن حيث يتم إبلاغ ذوي النزلاء أو المحبوسين احتياطيا بادعاءات التعذيب أو سوء المعاملة والذين يقومون بدورهم بالتواصل مع جهات الانتصاف المختصة، كما أفاد بعض النزلاء ممن التقاهم فريق المفوضية بعدم معرفتهم بوسائل تقديم الشكاوى والتظلم وأن بعضهم قدم شكاوى داخلية لإدارة المركز دون أن يتم تبليغهم بالإجراءات والنتائج المتخذة فيها.

وختاماً تحقق فريق المفوضية من بعض المؤشرات الإجرائية الأخرى فيما يتعلق بمعيار الشكاوى حيث تبين له عدم وجود ملصقات أو نشرات توعوية واضحة باللغة العربية أو بلغات أجنبية أخرى تتعلق بتقديم الشكاوى وآلية التعامل النظر فيها وفحصها، وكذلك لا توجد آلية واضحة ومكتوبة لتقييم التعامل مع الشكاوى والرقابة عليها بغرض تحليل البيانات بحيث يتضمن كل عناصر الشكاوى وأنواعها والإجراء المتخذ في شأنها، كما لا يوجد سجل للشكاوى يثبت أنواعها وسجل المخالفات والجزاءات الناجمة عن فحصها، وكذلك أفاد بعض المحبوسين احتياطيا بأنه لا يتم تزويدهم بالأدوات اللازمة لكتابة الشكاوى مثل الأوراق والأقلام.

القسم الخامس: الرعاية الصحية

معلومات عامة:

الخدمات الصحية المقدمة للمحبوسين احتياطيا في المركز، تشمل وجود: طبيب عام – طبيب نفسي – طبيب أسنان– صيدلية.

العيادات: توجد في مبنى رقم (16) غرفة معالجة للحالات البسيطة وهي عبارة عن غرفة صغيرة مخصصة لبعض العلاجات البسيطة كالتضميد والأدوية والمحاليل المغذية.

عيادة (1) وهي عيادة مشتركة ما بين مبنى صغار السن، ومباني الحبس الاحتياطي (تحتوي على مكتب استقبال– غرفة انتظار المرضى– مكاتب أمامية لتسجيل بيانات المرضى– غرفة تشخيص– غرفة الطبيب– غرفة أسرة المعالجة وبها خمسة أسرة– عيادة أسنان– صيدلية).

الخدمات الصحية:

تبين لفريق المفوضية أن مبنى العيادة قديم ومتهالك والطريق إليه غير معبد وغير مجهز لذوي الإعاقة مما يصعب نقل الحالات الطارئة إليه عن طريق الكرسي المتحرك، ويتم إجراء الفحص الطبي لصغار السن عقب إيداعهم المركز مباشرةً، غير أنه لا يتم إجراء فحوصات دورية عليهم بين فترة وأخرى، وإنما يتم الكشف الطبي الدوري فقط عند شكوى صغار السن من أعراض مرضية، من جهة أخرى هناك اهتمام خاص بصغار السن من ذوي الاحتياج إلى رعاية صحية خاصة أو ممن يعانون من مشاكل صحية تعوق إعادة تأهيلهم، وبشكل عام يحصل صغار السن على ذات مستوى الرعاية الصحية المجانية والمتاحة في المجتمع خارج المركز دون تمييز على أساس وضعهم القانوني، وتقوم إدارة المستشفيات الصحية وإدارة الشئون الصحية والاجتماعية بوزارة الداخلية بمهمة علاج صغار السن في المركز.

والفحوصات الطبية في عيادة المركز تتم بسرية، وغرف المعالجة تضمن الحفاظ على الحشمة والخصوصية، واتضح كذلك أن جميع المعدات في عيادة المركز (بما فيها أجهزة الإنعاش) جاهزة للاستخدام ويتم فحصها بانتظام والقيام بما يلزم للحفاظ عليها وصيانتها، كما توجد إجراءات لمكافحة العدوى في مرافق العيادة وبين صغار السن، وهذه الإجراءات تهدف إلى المحافظة على صحة صغار السن وسلامة غذائهم، لكن لا يوجد مكان مخصص للعزل في العيادة للأمراض المعدية حيث يتم نقل مثل هذه الحالات

إلى خارج المركز، فهناك تنسيق بين إدارة المكان والجهات الطبية المعنية في المملكة لإكمال علاج صغار السن المرضى بأمراض خطيرة أو معدية أو مزمنة.

من جهة ثانية تبين لفريق المفوضية أن لدى العاملين في مجال الرعاية الصحية إطلاع على أوضاع صغار السن والاحتياجات المتنوعة لهم، كما يتم الاحتفاظ بتفاصيل السجلات المهنية الطبية ومعرفة ما هي الإجراءات المتبعة في ذلك بخصوصية ومهنية، والسجلات المهنية الطبية لعيادة المركز يتم الاحتفاظ بها إلكترونياً وورقياً.

الرعاية بصغار السن المرضى:

اتضح لفريق المفوضية أن صغار السن قادرون على رؤية كادر الرعاية الصحية، ولكن بعض صغار السن أفادوا بأنه يتم التأخير في مواعيد الذهاب للعيادة وذلك لقلة الكادر الطبي وكثرة طلبات الذهاب للعيادة ، كما يتم تسجيل أي تواصل لصغار السن مع الطبيب أو المختص بالرعاية في المكان، وهناك سجل طبي لكل محبوس احتياطيا ويتم عرضه على أحد موظفي الرعاية الصحية، ويحتوي هذا السجل على تقييم وخطة للرعاية تتوافق مع التوجيه المهني والمعايير الطبية، كما تتم مراجعة سجل التحركات اليومية وسجل الأمراض المزمنة لصغار السن، وفي السياق ذاته تبين أنه يتم نقل صغار السن المرضى – إذا استدعت حالتهم –إلى مستشفيات عامة خارج المركز، أو مستشفيات خاصة (في بعض الحالات الطارئة) ، كما أفاد بعض صغار السن أن المدى الزمني الذي تستغرقه إجراءات نقل المرضى لمستشفيات في الخارج هو مدى جيد يرتبط بالحالة المرضية لصغير السن ومدى حاجته إلى سرعة النقل، من ناحية أخرى يتم عزل صغار السن المرضى بناءً على تعليمات من الطبيب المختص.

تلقي صغار السن المرضى للعلاج الموصوف لهم:

تتوافر في عيادة المركز الأدوية الطبية المناسبة التي يحتاجها صغار السن المرضى، ولاسيما الأدوية العامة للحالات المرضية الشائعة، وتوصف الأدوية لصغار السن وفقًا للحالة الصحية أو الأعراض، وتوجد آلية لتسليم الدواء الموصوف في الأوقات المحددة لصغار السن المرضى في حين أفاد بعض صغار السن أن الممرض المناوب يقوم بتسليم الأدوية في بعض الأحيان لمسئول العنبر (البيس) حيث يقوم بدوره بتوزيع الدواء الموصوف على المرضى صغار السن، كما يتلقى صغار السن الأدوية التي تساعد على

الشفاء والتعافي من أعراض الانسحاب لمدمني المخدرات والكحول إذا ثبت ذلك طبياً، ومن ناحية أخرى تُخزن جميع الأدوية في الصيدلية ويجرى التخلص منها بأمان إذا لم يتم استهلاكها، كما أفاد بعض صغار السن بأن بعض العلاجات والأدوية التي يتم وصفها في العيادة قد لا تتوافر في صيدلية المركز، ويتم جلبها من عيادة وزارة الداخلية بالقلعة مما يتسبب أحيانا في تأخر حصول المريض على هذه العلاجات والأدوية.

الصحة النفسية:

تبين لفريق المفوضية أن الكادر الطبي في عيادة المركز على علم ووعي بقضايا الصحة النفسية، وصغار السن ممن يعانون من مشاكل نفسية لديهم القدرة على التوجه إلى الخدمات الصحية المتوافرة في المكان أو التواصل مع الجهات الخارجية التي تقدم الدعم لهم عبر تحويلهم، كما تتم مراجعة سجل تنفيذ العقوبات للمصابين بأمراض تهدد حياتهم أو للمصابين بأمراض عقلية، وفي هذا الصدد يتم عرض صغار السن المصابين بمرض عقلي على الجهة المختصة قضائياً لإيداعهم بمأوى علاجي حتى يتشافوا.

من جهة ثانية ورغم وجود خطة وترتيبات لتحويل صغار السن الذين تستدعي حالاتهم نقلهم للطب النفسي، إلا أن إدارة المكان لا تتمكن في بعض الأوقات من سرعة وتحويل هؤلاء إلى مستشفى الطب النفسي وذلك لعدم وجود أماكن شاغرة فيه، من جانب آخر لا يوجد أخصائيين اجتماعيين ونفسيين لمتابعة سلوك صغار السن والإشراف عليهم بغرض المساهمة في إصلاح سلوكهم وتقويمهم، وفيما يتعلق بوجود برامج للمتعافين من الإدمان، فإن صغار السن الذين يعانون مشاكل الإدمان لا يحصلون على الدعم المناسب، ولذلك فإنه يجرى حاليا علاج صغار السن للتعافي من الإدمان عن طريق صرف الأدوية فقط.

القسم السادس: التوصيات

1. إعداد كتيب شامل يتضمن قوانين ولوائح مؤسسة الإصلاح والتأهيل، ويتضمن كذلك القواعد التي تنظم معيشة المحبوسين احتياطيا في المركز وتوضح حقوقهم وواجباتهم فيه، على أن تُسلم نسخة منه لكل محبوس احتياطيا فور دخوله المركز لأول مرة بحسب اللغة التي يفهمها.
2. توفير أخصائيين اجتماعيين ونفسيين لمتابعة سلوك المحبوسين احتياطيا وتهيئتهم خاصة في الأيام الأولى من دخولهم المركز.
3. التنسيق مع وزارة التربية والتعليم من أجل تقديم الخدمات التعليمية للنزلاء والمحبوسين احتياطيا بحسب الأنظمة المتبعة في الوزارة، ووضع آلية واضحة ومحددة تضمن تسجيل الراغبين في استكمال دراستهم الأساسية، وتسليمهم الكتب في مواعيد مناسبة وإخبارهم وذويهم بجداول الاختبارات ونتائجها، مع تمكين المحبوسين من تسلم مذكرات الشرح الإضافية من ذويهم بعد فحصها والتأكد من محتواها، بالإضافة إلى دعوة الجامعات لتقديم عروضها للدارسة الجامعية وشروطها وكيفيتها للمحبوسين احتياطياً الراغبين في استكمال دراستهم الجامعية على نفقتهم الخاصة.
4. تركيب كاميرات مراقبة (CCTV) في المبنى كله بما فيه المكاتب الإدارية والصالات، والعنابر والممرات والزنازين وخارج دورات المياه وفي الساحات الخارجية، وتغطية خط سير النزيل أو المحبوس احتياطيا بهذه الكاميرات، والتأكد من تشغيلها وتسجيلاتها ومراقبتها على مدار الساعة.
5. إجراء صيانة عاجلة للمرافق والأدوات التي تحتاج لذلك بما فيها بعض دورات المياه وأماكن الوضوء، ومبردات المياه والغسالات، ومراعاة شروط الصحة العامة ونظافة المكان، مع إعادة تجديد أماكن الصلاة وغرفة التلفاز، بالإضافة إلى تجديد أنظمة التكييف، ومراعاة درجات الحرارة الملائمة للإنسان العادي، مع توفير تهوية طبيعية أفضل، بجانب تأهيل المركز ومرافقه لتسلم المحبوسين احتياطيا من ذوي الإعاقة، وتسكينهم وتقديم التسهيلات اللازمة لتيسير معيشتهم في المكان.
6. عقد دورات تدريبية دورية للموظفين بشأن التعامل مع المخاطر، وإجراء تدريبات عملية بشكل دوري المحبوسين احتياطيا على كيفية إخلاء المكان في حالات الطوارئ، وكيفية التصرف في حالة نشوب حريق على سبيل المثال.
7. تنويع السلع المعروضة في المتجر وزيادة أصنافها بجودات متنوعة، وتوفيرها بأسعار مناسبة بما يلبي احتياجات ومتطلبات المحبوسين احتياطيا، مع وضع آلية واضحة تنظم مسألة السماح للمحبوسين احتياطيا

بالحصول على ملابس إضافية من خارج المركز، واستبدال ملابسهم القديمة بأخرى جديدة عن طريق ذويهم.

8. زيادة برامج وأنشطة التثقيف والترفيه والرياضة، من خلال إنشاء مكتبة عامة في مبنى صغار السن، وصالات مغلقة لممارسة الهوايات الرياضية والثقافية ومشاهدة التلفاز، مع زيادة وقت الخروج للساحات الخارجية كنوع من محفزات السلوك الحسن.
9. تطوير آلية الشكاوى في المركز بتصميم نظام إلكتروني للتعامل مع الشكاوى، وبما يشمل بتعريف المحبوسين احتياطيا بهذه الآلية بمراحلها كافة، وكذلك وضع آلية رقابة فعالة على الشكاوى لتحليل بياناتها، بحيث يتم من خلال هذه الآلية تحديد اتجاهات الشكاوى وأسبابها وأنماطها، ومن ثم تطوير النظام المتبع في المكان بناءً على هذه التحليلات، بالإضافة إلى وضع صناديق لمؤسسات الانتصاف المستقلة مثل الأمانة العامة للتظلمات، والمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان.
10. وضع آلية مشتركة بين إدارة العيادة الطبية في المركز ومستشفى الطب النفسي لضمان سرعة نقل المحبوسين احتياطيا ممن يعانون أمراضاً نفسية تستدعي نقلهم إلى المستشفى مع متابعة تطور حالتهم بشكل دوري.
11. عقد دورات متخصصة لموظفي المركز في معرفة سيكولوجيات الطفل وكيفية التعامل مع الحالات المختلفة.
12. تعزيز دور المستشفيات الحكومية في تقديم الرعاية الصحية لصغار السن، وتنفيذ برنامج للكشف الطبي الدوري لجميع صغار السن سنوياً، مع تنفيذ برامج علاجية تأهيلية واجتماعية مستمرة لهم.
13. إنشاء مبنى جديد للعيادة في المركز وزيادة وتنويع تخصصات الكادر الطبي العامل فيها حسب المعايير المتبعة مع الأخذ بالإعتبار عوامل الإضاءة والتهوية.
14. تحسين آلية تسليم الأدوية بشكل سليم من قبل الممرض المناوب والتحقق من أخذ صغار السن للأدوية الموصوفة وقت التسليم لتجنب تكديس الأدوية وسوء استخدامها.

القسم السابع: الملاحق

ملحق (1): المرجعيات

- دستور مملكة البحرين.
- ميثاق العمل الوطني.
- قانون العقوبات وتعديلاته.
- قانون الإجراءات الجنائية وتعديلاته.
- قانون قوات الأمن العام وتعديلاته.
- قانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل ولائحته التنفيذية.
- قانون رقم (4) لسنة 2021 للعدالة الإصلاحية للأطفال وحمايتهم من سوء المعاملة.
- قانون رقم (18) لسنة 2017 بشأن العقوبات والتدابير البديلة، وتعديلاته.
- مرسوم رقم (61) بإنشاء وتحديد اختصاصات مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين.
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، مع الأخذ في الاعتبار مبادئ البروتوكول الاختياري للاتفاقية.
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل.
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- ميثاق الأمم المتحدة.
- الميثاق العربي لحقوق الإنسان.
- قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء لعام 1955م (قواعد جنيف).
- مبادئ ومعايير الأمانة العامة للتظلمات لزيارة السجون وأماكن الحبس الاحتياطي.
- معايير مفتشية جلالة الملك للسجون بالمملكة المتحدة.
- قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون النزلاء (قواعد بكين).
- مبادئ الأمم المتحدة لمنع جنوح النزلاء (مبادئ الرياض التوجيهية).

ملحق (2): المبادئ والمعايير

المبدأ الأول: المعاملة الإنسانية والتحقق من ظروف المكان

يشمل المعايير الآتية:

- الاحترام.
- السلامة.
- حالة المكان.
- العناية بالنزلاء.
- توفير الطعام والشراب الكافيين للنزلاء.
- الاحتياجات الأخرى (التمرينات الخارجية – القراءة المتنوعة – إمكانية استقبال زيارات وإجراء اتصالات).
- مرافقة النزلاء ونقلهم.
- إعادة التأهيل.

المبدأ الثاني: الحقوق والضمانات

يشمل المعايير الآتية:

- قانونية الإيداع.
- تقديم الوسائل المساعدة للنزلاء الذين يعانون من صعوبة في التواصل.
- الشكاوى.

المبدأ الثالث: الرعاية الصحية

يشمل المعايير الآتية:

- الخدمات الصحية.
- الرعاية بالنزلاء المرضى.
- تلقي النزلاء المرضى للعلاج الموصوف لهم.
- الصحة النفسية.

ملحق (3): رد مركز صغار السن بالحوض الجاف.

مذكرة وزارة الداخلية بشأن الرد على توصيات مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين بناءً على كتاب رئيس مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين رقم ٣ س/م ف و/ ٢٠٢٥ المؤرخ ١ يوليو ٢٠٢٥ والمتضمن لعدد من الملاحظات والتوصيات بشأن الزيارة الغير معلنة التي قامت بها المفوضية إلى مركز صغار السن بالحوض الجاف يوم الأربعاء الموافق ١٥ يناير ٢٠٢٥، وفيما يلي رداً على تلك التوصيات المرفقة:

1. إعداد كتيب شامل يتضمن قوانين ولوائح مؤسسة الإصلاح والتأهيل ويتضمن القواعد التي تنظم معيشة المحبوسين احتياطياً في المركز وتوضح حقوقهم وواجباتهم، على أن تُسلم نسخة منه لكل محبوس احتياطياً فور دخوله المركز لأول مرة بحسب اللغة التي يفهمها.

- يتم تسليم كل محبوس ورقة تتضمن أهم الحقوق والواجبات وفق القوانين واللوائح المعمول بها، ويُشرح محتواها له ويقرأها حسب لغته لضمان فهمه الكامل لجميع البنود، ثم يوقع عليها لإثبات علمه بها، وتُحفظ نسخة موقعة من هذا القرار في ملفه الخاص وذلك للرجوع لها عند الحاجة.

2. توفيرأخصائيين اجتماعيين ونفسيين لمتابعة سلوك المحبوسين احتياطياً وتهيئتهم خاصة في الأيام الأولى من دخولهم المركز.

- تم رفع طلب بهذا الخصوص من قبل إدارة المركز إلى الجهات المختصة وجاري اتخاذ ما يلزم لتوفير الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين لمتابعة المحبوس خاصةً في الأيام الأولى من دخولهم المركز.

3. التنسيق مع وزارة التربية والتعليم من أجل تقديم الخدمات التعليمية للنزلاء والمحبوسين احتياطياً ووضع آلية واضحة ومحددة تضمن تسجيل الراغبين في استكمال دراستهم الأساسية، وتسليمهم الكتب في مواعيد مناسبة وإخبار ذويهم بجداول الاختبارات ونتائجها، مع تمكين المحبوسين من تسلم مذكرات الشرح الإضافية من ذويهم بعد فحصها، بالإضافة إلى دعوة الجامعات لتقديم عروضها للدراسة الجامعية وشروطها وكيفيتها للمحبوسين احتياطياً الراغبين في استكمال دراستهم الجامعية على نفقتهم الخاصة .

- يتم التنسيق مع وزارة التربية والتعليم لتسهيل تسجيل المحبوسين الراغبين في استكمال دراستهم، حيث يتم تحديد مواعيد لتقديم الامتحانات وتسليم الكتب وتنسيق وترتيب الجداول.

4. تركيب كاميرات مراقبة (CCTV)في المبنى كله بما فيه المكاتب الإدارية والصالات، والعنابر والممرات والزنازين وخارج دورات المياه في الساحات الخارجية، وتغطية خط سير النزيل أو المحبوس احتياطياً بهذه الكاميرات والتأكد من تشغيلها وتسجيلاتها ومراقبتها على مدار الساعة.

- المبنى مزود بكاميرات مراقبة أمنية تغطي مختلف المرافق الحيوية، ويتم تشغيلها على مدار الساعة مع تسجيل ومراجعة الأحداث عند الحاجة ، وسيتم العمل على التأكد من ضمان تغطية جميع المرافق الحيوية الهامة في المبنى.

5. إجراء صيانة عاجلة للمرافق والأدوات التي تحتاج لذلك بما فيها بعض دورات المياه وأماكن الوضوء ومبردات المياه والغسالات، ومراعاة شروط الصحة العامة ونظافة المكان، مع إعادة تجديد أماكن الصلاة وغرفة التلفاز، بالإضافة إلى تجديد أنظمة التكييف، بجانب تأهيل المركز ومرافقه لتسلم المحبوسين احتياطياً من ذوي الإعاقة وتسكينهم وتقديم التسهيلات اللازمة لتيسير معيشتهم في المكان.

- نفيدكم بأنه على الرغم من أن المباني قديمة إلا أنه يتم تنفيذ أعمال الصيانة بشكل مستمر على مدار ٢٤ ساعة من خلال فرق الصيانة المتواجدة في المركز، وكذلك يوجد عقد مع شركة خاصة لصيانة أنظمة التكييف لضمان عملها بكفاءة، ويتم التعامل الفوري مع أي بلاغات أو عطل ، بالإضافة إلى ذلك تم تخصيص مبنى في منطقة مدينة عيسى لفئة صغار السن مزود بأحدث الأنظمة والمرافق كمسبح و ملعب لكرة القدم وكرة السلة وعلى غرفة للمعيشة وللصلاة بالإضافة إلى حديقة وفصل للدراسة والحاسب الآلي وجاري العمل على تجهيزه بالكامل، وفور الإنتهاء من أعمال البناء والصيانة سيتم دعوتكم للزيارة والإطلاع على هذا المشروع.

6. عقد دورات تدريبية دورية للموظفين بشأن التعامل مع المخاطر، واجراء تدريبات عملية بشكل دوري على كيفية إخلاء المكان في حالات الطوارئ وكيفية التصرف في حالة نشوب حريق على سبيل المثال .

- يتم عقد دورات تدريبية للموظفين بصفة دورية والتي تشمل الإسعافات الأولية وكذلك التعامل مع الجمهور وغيرها من الدورات المهمة، كما توجد خطة إخلاء بالتعاون مع الدفاع المدني.

7. تنويع السلع المعروضة في المتجر وزيادة أصنافها، وتوفيرها بأسعار مناسبة بما يلبي احتياجات ومتطلبات المحبوسين، مع وضع آلية تنظم مسألة السماح للمحبوسين بالحصول على ملابس إضافية من خارج المركز، واستبدال ملابسهم القديمة بأخرى جديدة عن طريق ذويهم .

- يتم تنويع السلع المعروضة في المتجر وزيادة أصنافها وتوفيرها بأسعار مناسبة، كما يتم تزويد المتجر بعدد بأصناف جديدة لتلبية احتياجات هذه الفئة العمرية، والتنسيق بشكل مستمر لإضافة أصناف أخرى.

8. زيادة برامج وأنشطة التثقيف والترفيه والرياضة، من خلال إنشاء مكتبة عامة في مبنى صغار السن، وصالات مغلقة لممارسة الهوايات الرياضية والثقافية ومشاهدة التلفاز مع زيادة وقت الخروج للساحات الخارجية كنوع من محفزات السلوك الحسن .

- سيتم العمل على هذه التوصية فور الإنتهاء من الأعمال في المبنى المخصص لفئة صغار السن بمنطقة مدينة عيسى ، حيث يتضمن المبنى مرافق كملاعب للأنشطة الرياضية والثقافية كمسبح وملاعب بالإضافة إلى غرف للتلفاز وفصل للدراسة.

9. تطوير آلية الشكاوى في المركز بتصميم نظام إلكتروني للتعامل مع الشكاوى، بما يشمل تعريف المحبوسين احتياطياً بهذه الآلية بمراحلها كافة، وكذلك وضع آلية رقابة فعالة على الشكاوى لتحليل بياناتها، بحيث يتم من خلال هذه الآلية تحديد اتجاهات الشكاوى وأسبابها وأنماطها ومن ثم تطوير النظام المتبع في المكان بناءً على هذه التحليلات بالإضافة إلى وضع صناديق لمؤسسات الانتصاف مثل الأمانة العامة للتظلمات، والمؤسسة الوطنية لحقوق الانسان.

- نفيدكم بأنه توجد صناديق للمؤسسات الحقوقية ويتم الإشراف عليها من قبلهم، كما تم تفعيل نافذة البلاغات والقضايا الموحد (نجم) لتقديم الشكاوى والبلاغات من قبل المحبوسين احتياطيًا ١٠. وضع آلية مشتركة بين إدارة العيادة الطبية في المركز ومستشفى الطب النفسي لضمان سرعة نقل المحبوسين احتياطياً ممن يعانون أمراضاً نفسية تستدعي نقلهم إلى المستشفى مع متابعة تطور حالتهم بشكل دوري . إن تقديم الخدمات الطبية والنفسية من اختصاص (المستشفيات الحكومية)، حيث يقتصر دور المركز على التنسيق مع الجهات الطبية المختصة.

10. عقد دورات متخصصة لموظفي المركز في معرفة سيكولوجيات الطفل وكيفية التعامل مع الحالات المختلفة.

- سوف يتم التنسيق بين إدارة المركز والجهات المعنية لإدراج برامج إضافية في علم نفس الطفل وكيفية التعامل مع الحالات المختلفة.

11. تعزيز دور المستشفيات الحكومية في تقديم الرعاية الصحية لصغار السن، وتنفيذ برنامج للكشف الطبي الدوري لجميع صغار السن سنوياً، مع تنفيذ برامج علاجية تأهيلية واجتماعية مستمرة لهم.

- تخرج هذه التوصية عن اختصاص وزارة الداخلية، حيث يعد تقديم الرعاية الصحية وتنفيذ برامج الفحص الدوري من اختصاص (المستشفيات الحكومية) كما سلف ذكره، ويقتصر دور المركز على التنسيق مع الجهات الصحية المختصة لضمان حصول المحبوسين على الرعاية الصحية اللازمة.

12. إنشاء مبنى جديد للعيادة في المركز وزيادة وتنويع تخصصات الكادر الطبي العامل فيها حسب المعايير المتبعة مع الاخذ بالاعتبار عوامل الإضاءة والتهوية.

- تخرج هذه التوصية عن اختصاص وزارة الداخلية، حيث يعد تقديم الرعاية الصحية وتخصصات الكادر الطبي العامل فيها من اختصاص المستشفيات الحكومية كما سلف ذكره ، –أما بشأن مبنى جديد للعيادة فنشير إلى أنه تم تخصيص مبنى في منطقة مدينة عيسى لفئة صغار السن وبه عيادة مجهزة بكافة الأجهزة و المستلزمات الطبية وجاري العمل على الإنتهاء من المشروع.

13. تحسين آلية تسليم الأدوية بشكل سليم من قبل الممرض المناوب والتحقق من أخذ صغار السن للأدوية الموصوفة وقت التسليم لتجنب تكديس الأدوية وسوء استخدامها .

- صرف وتسليم الأدوية للمحبوسين من اختصاص المستشفيات الحكومية والكادر التمريضي، ويقتصر دور المركز على التنسيق وتوفير البيئة المناسبة لضمان وصول الأدوية للمرضى.

وفي الختام، تؤكد وزارة الداخلية التزامها الراسخ بحماية حقوق النزلاء والمحبوسين احتياطيًا في مركز إصلاح وتأهيل النزلاء، بما يضمن احترام حقوق الإنسان المكفولة لهم بالدستور، والمعاهدات والاتفاقيات الدولية، والتشريعات الوطنية. وتضع الوزارة في مقدمة أولوياتها تعزيز منظومة العدالة، وترسيخ سيادة القانون، من خلال تطوير السياسات والإجراءات التي تضمن تحقيق أعلى معايير النزاهة والشفافية. وتحرص الوزارة على ضمان توفير الرعاية الصحية الشاملة لجميع النزلاء والمحبوسين احتياطيًا، مع تمكينهم من التواصل مع ذويهم وفق الإجراءات المعتمدة، دون أي تمييز على أساس الجنس، الأصل، اللغة، الدين، أو العقيدة، بما يعكس التزام وزارة الداخلية بالمبادئ الإنسانية والعدالة.

وفور الإنتهاء من الأعمال الخاصة بتجهيز مبنى صغار السن سيتم توجيه دعوة لزيارتكم والإطلاع على المبنى والمرافق التابعة له والتي ستكون مجهزة وفق أحدث المعايير والاشتراطات بما يضمن حصول هذه الفئة العمرية على كافة حقوقهم وبما يتوافق مع مبادئ حقوق الإنسان.

www.pdrc.bh